براد به مغايرته لكل واحد من احاده في كل موضع لا في موضع دون موضع ولا في اصطلاح منهم في هذا التعريف
بل هي من مقتضيات وصف الواحد بالاخر في مقابلة المتعدد ونقض بانه لا يفيد مغايرته للكل ومنع بانها
لازمة لمغايرة الجزء فمغايرته للمجموع غير محتاج الى البيان ونقض بان هذا التركيب كما يفيد مغايرة الشيء لاجزاء المتعدد
يفيد مغايرته لاجزاء الاجزاء فيلزم ان يكون مغايرته لكل جزء من اجزاء الصغرى والكبرى مع انها عينه فيكون التعريف
مباينا ومنع تلك الافادة كيف لا يرى انه اذا قال له حق على دراهم وشيء اخر فسر الشيء الاخر بنصف الدراهم
فلا يفيد الا عين جزء الجزء **قال** وهذا الحد منقوض بالقضية المركبة المستلزمة لعكسها اشارة الى نقض التعريف بانه
صادق على القضية المركبة المستلزمة لعكسها وعكس نقيضها مع ان المعرف غير صادق عليها فلا يكون مانعا ومنع الصغرى
كيف ان القضية المركبة انما يقال لها في العرف انها قضية واحدة مركبة من قضيتين ولا يقال انها قضيتان فسقط اعتراض
الشارح كذا قال التفتازاني ونقض بانه اذا صدق عليها انها قضية واحدة مركبة من قضيتين صدق عليها انه قول مؤلف
من قضيتين يلزم عنها لذاتها قول اخر وعدم اطلاق انها قضيتان لا ينفع في ذلك الانتقاض والجواب عنه ان المتبادر
من قوله من قضايا ان يكون القضيتان مصرحتين فيه غير ممتزجتين بحيث صارت قضية وفي القضية المركبة
الجزء الثاني قيد للاول ويستفاد منه القضية باعتبار نفي دوام الحكم السابق او ضرورته وقد سبق دفع اخر من ان
تقييد اخرجه عن قبول التسليم او بان المراد بالقضايا بالقوة القريبة من الفعل جدا فافهم او ان المراد باللزوم اللزوم
بطريق النظر ولجنس الاكتساب بالحركتين فيتصور بصور الاشكال وانما اطلق اللزوم اعتمادا على شهرة كون القياس
من اقسام النظر فلو لم يكن قوله لا اخر اي مغاير الكل واحد من المقدمات لكان هذا بانا او مصادرة على المطلوب
لكن التالي بط وكذا المقدم فثبت نقيضه فهو المط ونقض بان قوله متى سلمت يخرج القياس المساوات بجلية متى
فلا حاجة الى قوله لذاتها فيكون مستدركا لان مقدماته كلما سلمت لم يلزم منها النتيجة بل تارة يلزم وتارة
لا تلزم ومنع كيف ان الاخراج بها خفي فزاد قوله لذاتها اظهار الماخفي ونقض بانه لا يصدق في قولنا كل انسان
انسان وكل انسان حيوان ينتج ان كل انسان حيوان وكذا لا يصدق على قولنا كل انسان حيوان وكل حيوان
حيوان ينتج ان كل انسان حيوان لان النتيجة فيهما عين احدى المقدمتين مع ان المعرف صادق عليهما فلا يكون جامعا
ومنع صدق المعرف كيف انه حمل الشيء على نفسه وهو غير مفيد ولو سلم فالنتيجة باعتبار انها مجردة عن القران
يغاير نفسها باعتبار القران للمقدمة الاخرى

ه

قرائت من المجلد من التصنيفات يوم
السبت سابع جمادى الاولى في
من شهور سنة ١٢٤٦ من استاذي الفاضل
المحقق الانقروي فكتبت بعونه تعالى
[redacted]

لا

لمحرره الرشدي

كلوكز دولت علميله سليمان اوله لم
رفعت ترك تجرد ابه ذي شان اوله لم
عالم حكمت علم ابه دخول ايليه لم
سر اكشيايه قلوبله ده لقمان اوله لم
رشديا عالم فرقان اكرچه حقدر
انفسي كوز ليه لم حافظ قران اوله لم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)